للآخر على معنى أن الحكم بحيث لو وقع يقتضي وقوع حكم آخر اقتضاء ضروريا كالدخان للنار في النهار والنار للدخان في الليل .

والملازمة الخارجية هي كون الشيء مقتضيا للآخر في الخارج أي في نفس الأمر أي كلما ثبت تصور الملزوم في الخارج ثبت تصور اللازم فيه كالمثال المذكور وكالزوجية للاثنين فإنه كلما ثبت ماهية الاثنين في الخارج ثبت زوجيته فيه .

الملازمة الذهنية هي كون الشيء مقتضيا للآخر في الذهن أي متى ثبت تصور الملزوم في الذهن ثبت تصور اللازم فيه كلزوم البصر للعمى فإنه كلما ثبت تصور العمى في الذهن ثبت تصور البصر فيه .

الملازمة العادية ما يمكن للعقل تصور خلاف اللازم فيه كفساد العالم على تقدير تعدد الآلهة بإمكان الاتفاق .

الملازمة العقلية ما لا يمكن للعقل تصور خلاف اللازم كالبياض للأبيض ما دام أبيض .

الملازمة المطلقة هي كون الشيء مقتضيا للآخر والشيء الأول هو المسمى بالملزوم والثاني هو المسمى باللازم كوجود النهار لطلوع الشمس فإن طلوع الشمس ملزوم ووجود النهار لازم .

1473 - الملال فتور يعرض للإنسان من كثرة مزاولة شيء فيوجب الكلال والإعراض عنه